

Distr.: General
23 July 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة السابعة والأربعين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، الساعة ١٢:٠٠ ظهرا

الرئيس: السيد تالاس (فنلندا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد رويز ماسيو

المحتويات

البند ١٣١ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس
مراجعي الحسابات (تابع)

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأببي (تابع)

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (تابع)

البند ١٥١ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (تابع)

البند ١٥٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في
جمهورية الكونغو الديمقراطية (تابع)

البند ١٥٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (تابع)

البند ١٥٥ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذبلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد
المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).
وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org/>).



الرجاء إعادة استعمال الورق

14-56707 (A)



- البند ١٥٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (تابع)
- البند ١٥٧ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (تابع)
- البند ١٥٨ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (تابع)
- البند ١٥٩ من جدول الأعمال: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط (تابع)
- (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (تابع)
- (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (تابع)
- البند ١٦٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (تابع)
- البند ١٦١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان (تابع)
- البند ١٦٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية (تابع)
- البند ١٦٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (تابع)
- البند ١٦٤ من جدول الأعمال: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (تابع)
- البند ١٦٥ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩) (تابع)
- البند ١٧٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (تابع)
- البند ١٤٧ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)
- معدلات سداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات (تابع)
- الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لمعدلات ومعايير سداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات إلى الدول الأعضاء (تابع)
- حساب دعم عمليات حفظ السلام (تابع)

قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا (تابع)

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعي الحميدة والمبادرات السياسية
الأخرى التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (تابع)

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار [A/68/L.49](#): طرائق عقد المؤتمر
الدولي الثالث لتمويل التنمية (تابع)

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)
الأسئلة المرحأة للنظر فيها مستقبلا

تنظيم الأعمال

اختتام اللجنة الخامسة لأعمالها في الجزء الثاني من الدورة الثامنة والستين المستأنفة
للجمعية العامة

افتتحت الجلسة الساعة ١٢:٠٠ ظهراً.

عُُلِّقَت الجلسة الساعة ١٢:٠٠ واستؤنفت الساعة ١٢:١٠

البند ١٣١ من جدول الأعمال: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات (تابع) (A/C.5/68/L.43)

مشروع القرار A/C.5/68/L.43: التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

١ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/68/L.43.

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي (تابع) (A/C.5/68/L.48)

مشروع القرار A/C.5/68/L.48: تمويل قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي

٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/68/L.48.

علقت الجلسة الساعة ١٢:١٥ واستؤنفت الساعة ١٢:٢٠

البند ١٥٠ من جدول الأعمال: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (تابع) (A/C.5/68/L.49)

مشروع القرار A/C.5/68/L.49: تمويل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/68/L.49.

٤ - السيدة باكونيغا مانانو (أوغندا) تكلمت بالنيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، فقالت إن المجموعة إذ وافقت على اعتماد مشروع القرار بروح من التوافق، فإنها تأمل ألا تؤثر أحكامه في الانتخابات المقرر إجراؤها في كوت ديفوار في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

٥ - السيد واتارا (كوت ديفوار) قال إن تنفيذ ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار توشك أن تدخل مرحلة حاسمة. وإن ميزانية العملية ستساعد في دعم تنظيم الانتخابات العامة المقررة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وهو ما سيمثل معلماً من معالم توطيد السلام في كوت ديفوار وفي المنطقة. وقال إن حكومته تود أن يتم رصد اعتمادات لضمان عدم تجاوز الحد المنصوص عليه في قرار مجلس الأمن ٢١٦٢ (٢٠١٤) عند إجراء خفض المقرر في ميزانية العملية، وكفالة تلقي العملية جميع الموارد اللازمة في الوقت المناسب من أجل التنفيذ السليم لولايتها خلال الفترة ٢٠١٤/٢٠١٥، وعدم تحول ممارسة توفير الموارد جزئياً للعملية إلى سابقة قد تُضعف عمليات حفظ السلام الحالية والمقبلة بسبب قيود إدارية قصيرة الأجل، وأن يُخصَّص جزء كبير من الوفورات المحققة نتيجة للقرار ٢١٦٢ (٢٠١٤) لدعم البعثة في تنظيم الانتخابات.

البند ١٥١ من جدول الأعمال: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص (تابع) (A/C.5/68/L.50)

مشروع القرار A/C.5/68/L.50: تمويل قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/68/L.50.

البند ١٥٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (تابع) (A/C.5/68/L.51)

مشروع القرار A/C.5/68/L.51: تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/68/L.51.

البند ١٥٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (تابع) (A/C.5/68/L.38)

- مشروع القرار [A/C.5/68/L.38](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة (أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (تابع) المتكاملة في تيمور - ليشتي ([A/C.5/68/L.56](#))
- ٨ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.38](#).
البند ١٥٥ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (تابع) ([A/C.5/68/L.52](#))
- ١٣ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.56](#).
مشروع القرار [A/C.5/68/L.52](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة (ب) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (تابع) لتحقيق الاستقرار في هايتي ([A/C.5/68/L.39](#))
- ٩ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.52](#).
البند ١٥٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (تابع) ([A/C.5/68/L.53](#))
- مشروع القرار [A/C.5/68/L.53](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
- ١٠ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.53](#).
البند ١٥٧ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (تابع) ([A/C.5/68/L.54](#))
- مشروع القرار [A/C.5/68/L.54](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
- ١١ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.54](#).
البند ١٥٨ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (تابع) ([A/C.5/68/L.55](#))
- مشروع القرار [A/C.5/68/L.55](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي
- ١٢ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.55](#).
البند ١٥٩: تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط (تابع)
- ١٧ - وأجري تصويت مسجل على الفقرة الرابعة من الديباجة والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من مشروع القرار.
- ١٥ - السيد غورين (إسرائيل): قال إن إسرائيل، بحفاظها على علاقات جيدة مع جميع قوات حفظ السلام في المنطقة، بما في ذلك قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، أثبتت دعمها المستمر لجميع هذه العمليات. وأعرب عن امتنانه لجميع البلدان المساهمة بقوات وكل من يدعم عمليات حفظ السلام. وإسرائيل باعتبارها البلد الوحيد في المنطقة الذي دفع كل أنصبة المقررة بالكامل وفي الآجال المحددة، قدمت دليلاً ملموساً على صدق بياناتها بشأن دعم حفظ السلام. وأردف قائلاً إن التحيز واللغة المسيّسة لا مكان لهما في قرارات اللجنة الخامسة، وكل ما يُتوخى منهما هو زيادة ترسيخ الخطاب المعادي لإسرائيل في الأمم المتحدة. وقال إن موقف حكومته بشأن هذه المسألة أمام اللجنة معروف ويظل دون تغيير، ولذلك فإنه يطلب التصويت على الفقرة الرابعة من الديباجة والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من مشروع القرار، وأوضح أنه سوف يصوت ضدها.

المؤيدون:

كوريا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمارك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، صربيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كوت ديفوار، لاوس، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مدغشقر، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

١٨ - اعتمدت الفقرة الرابعة من الديباجة والفقرات ٤ و ٥ و ١٣ من مشروع القرار [A/C.5/68/L.39](#) بأغلبية ٨٦ صوتا مقابل ٤ أصوات وامتناع ٥١ عضوا عن التصويت.

١٩ - السيد حتي (لبنان): تكلم موضحا موقف بلده، فقال إن صياغة الفقرات المقترحة ليست ذات طبيعة سياسية، لأنها لا تعدو تكون دعوة إلى إسرائيل للامتناع لقرارات الجمعية العامة السابقة التي تطالبها بدفع مبلغ ١ ١١٧ ٠٠٥ دولارات إلى المنظمة تعويضا عن قصف مجمع الأمم المتحدة في قانا عام ١٩٩٦، مما أسفر عن تدمير مقر قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، ومقتل ١٠٨ مدنيين لبنانيين، وجرح عشرات الآخرين الذين كانوا قد التمسوا الملاذ في المجمع. وأضاف إن مجموع المبلغ مخصص لتعويض الأمم المتحدة عن الأضرار التي لحقت بملكاتها، وأن الدولة اللبنانية وأسر الضحايا لن تتلقى شيئا منه. وبما أن المسألة مالية بحتة في طبيعتها وتعلق بتمويل عمليات حفظ السلام، فإنها تندرج طبعا ضمن اختصاص اللجنة الخامسة.

٢٠ - الرئيس: قال إنه طُلب أيضا إجراء تصويت مسجل على مشروع القرار ككل.

٢١ - وأجري تصويت مسجل على مشروع القرار ككل.

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيرو، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، شيلي، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، الفلبين، فترويلا (جمهورية - البوليفارية)، فيجي، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس.

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية

المؤيدون:

النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا،
نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا،
اليابان، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

لا أحد.

٢٢ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.39](#) ككل بأغلبية
١٣٧ صوتا مقابل ٤ أصوات.

٢٣ - السيد ماري (إيطاليا): تكلم نيابة عن الدول
الأعضاء في الاتحاد الأوروبي فقال إن هذه الدول تشعر
بالقلق إزاء تسييس عمل اللجنة وعدم وجود توافق في الآراء
بشأن مشروع القرار. وقد امتنعت الوفود أثناء التصويت
على الفقرة الرابعة من الديباجة وال فقرات ٤ و ٥ و ١٣ من
مشروع القرار اقتناعا منها بأن النص بصيغته الحالية
غير مناسب في مشروع قرار يتعلق بتمويل اليونيفيل.
وفي نيسان/أبريل ١٩٩٦، كانت الجمعية العامة قد ناقشت
الجوانب السياسية الأوسع للأحداث المعنية، بما فيها حادثة
قانا، واتخذت القرار ٢٢/٥٠. وحيم. وقد أعربت الدول
الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في ذلك الحين عن رأيها بشأن
تلك الجوانب السياسية. ورغم أن تلك الدول ترغب في
أن تقتصر مداولات اللجنة على الجوانب المتعلقة بميزانية
تمويل القوة، فإنها صوتت لصالح مشروع القرار ككل من
أجل توفير التمويل الذي تحتاجه القوة للوفاء بولايتها.

٢٤ - السيد ليرمان (الولايات المتحدة الأمريكية): قال
إن على الرغم من تأييد حكومته القوي لقوة الأمم المتحدة
المؤقتة في لبنان، فإن استخدام القرارات المتعلقة بالتمويل
لتقديم مطالبات ضد إحدى الدول الأعضاء أمر غير سليم

جنوب السودان، الاتحاد الروسي، الأرجنتين،
الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا،
أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية
المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي،
أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)،
أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان،
البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام،
بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتسوانا،
بور كينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا،
بيرو، تايلند، تركيا، تشاد، توغو، تونس، الجبل
الأسود، الجزائر، الجمهورية التشيكية، الجمهورية
الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية
توانا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا
الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا،
جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رواندا، رومانيا،
زمبابوي، سان مارينو، سري لانكا، السلفادور،
سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان،
السويد، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق،
عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، فرنسا، الفلبين،
فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي،
فيت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كرواتيا،
كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا،
كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان،
لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة،
مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك،
ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة
المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا،
موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا،

مشروع القرار [A/C.5/68/L.37](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية

٢٨ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.37](#).

البند ١٦٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (تابع) ([A/C.5/68/L.58](#))

مشروع القرار [A/C.5/68/L.58](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

٢٩ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.58](#).

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (تابع) ([A/C.5/68/L.59](#))

مشروع القرار [A/C.5/68/L.59](#): تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

٣٠ - السيد سوميترو (نائب أمين اللجنة): قال إن الفقرة ١٣ يجب أن يكون نصها "تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات لعملية الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة المختلطة في دارفور بمبلغ إجمالي لا يتجاوز ٢٠٠ ٦٥٤ ٦٣٩ دولار للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤". وسيتم تعديل الفقرات اللاحقة وفقا لذلك.

٣١ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.59](#) بصيغته المعدلة شفويا.

البند ١٦٥ من جدول الأعمال: تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩) (تابع) ([A/C.5/68/L.60](#))

مشروع القرار [A/C.5/68/L.60](#): تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ١٨٦٣ (٢٠٠٩)

٣٢ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.60](#).

من الناحية الإجرائية. ولذلك عارض وفده مشروع القرار الذي يطالب إسرائيل بدفع التكاليف الناشئة عن حادثة قانا. وبالتالي فإن مشروع القرار، مثل قرارات مماثلة في السنوات السابقة، لم يُعتمد بتوافق الآراء. وقال إن الإجراء المتبع منذ تأسيس الأمم المتحدة تقريبا يتمثل في قيام الأمين العام بعرض مطالبات المنظمة المقدمة ضد دولة أو دول ما والسعي إلى تسويتها. فاستخدام قرار يتعلق بالتمويل لتشريع تسوية ما، أمر في غير محله وينبغي تحاشيه لأنه يؤدي إلى تسييس عمل اللجنة الخامسة.

البند ١٦٠ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان (تابع) ([A/C.5/68/L.57](#))

مشروع القرار [A/C.5/68/L.57](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

٢٥ - السيد سوميترو (نائب أمين اللجنة): قال إن بداية الفقرة ٩ من مشروع القرار ينبغي أن يكون نصها "تشير إلى الفقرتين ١٧ و ٣٦ من تقرير اللجنة الاستشارية".

٢٦ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.57](#) بصيغته المعدلة شفويا.

البند ١٦١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان (تابع) ([A/C.5/68/L.40](#))

مشروع القرار [A/C.5/68/L.40](#): تمويل بعثة الأمم المتحدة في السودان

٢٧ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.40](#).

البند ١٦٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في الجمهورية العربية السورية (تابع) ([A/C.5/68/L.37](#))

القرار المتعلق بمعدلات سداد التكاليف (A/C.5/68/L.44)، تكون الوفود قد تصدت لأحد التحديات الرئيسية التي ما فتئت تزعج الجمعية العامة لسنوات عديدة. وإن الحفاظ على توافق الآراء في اللجنة من شأنه أن يعزز الأسس السليمة التي تقوم عليها شراكة حفظ السلام. ومع ذلك، يُخشى أن تكون التأخيرات المسجلة في المداولات قد أعطت انطبعا بوجود حالة من البلبلة بشأن وضع الصيغة النهائية لميزانيات حفظ السلام. ويؤمل أن تتم الاستفادة من الدروس المناسبة وأن يمكن تجنب مثل هذا الوضع في المستقبل. وينبغي للدول الأعضاء والأمانة العامة البناء على الاتفاق الذي تم التوصل إليه من أجل حفظ وتعزيز الشراكة التي تدعم حفظ السلام والمنظمة ككل.

الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لمعدلات ومعايير سداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات إلى الدول الأعضاء (تابع) (A/C.5/68/L.45)

مشروع القرار A/C.5/68/L.45: الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لمعدلات ومعايير سداد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات إلى الدول الأعضاء

٣٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/68/L.45.

حساب دعم عمليات حفظ السلام (تابع) (A/C.5/68/L.46 و A/C.5/68/25)

مشروع القرار A/C.5/68/L.46: حساب دعم عمليات حفظ السلام

٣٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/68/L.46.

قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا (تابع) (A/C.5/68/25 و A/C.5/68/L.47)

البند ١٧٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى (تابع) (A/C.5/68/L.61)

مشروع القرار A/C.5/68/L.61: تمويل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى

٣٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/68/L.61.

البند ١٤٧ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

معدلات سداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات (A/C.5/68/L.44)

مشروع القرار A/C.5/68/L.44: معدلات سداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات

٣٤ - السيد سوميترو (نائب أمين اللجنة): قال إن عبارة "قرارها ٢٦١/٦٧" في الفقرة ٤ ينبغي أن تليها فاصلة، ثم عبارة "وترحب بنتائج الاستقصاء المنقح".

٣٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/68/L.44 بصيغته المعدلة شفويا.

٣٦ - السيدة مالكورا (رئيسة الديوان): قالت إن اللجنة حققت إنجازا هاما إذ وافقت على ميزانيات عمليات حفظ السلام التي تمثل الجهود المبذولة لتحقيق الكفاءة مع ضمان حصول البعثات على ما يلزمها من الموارد وتجهيز أفرادها تجهيزا كاملا للاضطلاع بمهامهم. وإن تأييد اللجنة لتوصيات الفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات سيؤدي إلى تيسير ممارسة تشدد الحاجة إليها وتمثل في التناوب في استخدام المعدات العتيقة وتحديث المعدات اللازمة لوحدات الشرطة والخدمات الطبية للقوات. وباعتمادها مشروع

مشروع القرار [A/C.5/68/L.47](#): تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا

٤٣ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.42](#) بصيغته المعدلة شفويا.

٣٩ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.47](#).

٤٠ - الرئيس: لفت الانتباه إلى مذكرة الأمين العام بشأن تمويل حساب دعم عمليات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا ([A/C.5/68/25](#))، التي بينت المبالغ التي ينبغي تخصيصها لكل عملية من عمليات حفظ السلام، بما يشمل الحصص التناسبية لحساب دعم عمليات حفظ السلام ولقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، وذلك وفقا لإجراءات الحصص التناسبية التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٢١/٥٠ بء. واعتبر أن اللجنة تود أن تحيط علما بالمعلومات الواردة في مذكرة الأمين العام.

٤١ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (تابع)

مشروع القرار [A/C.5/68/L.62](#): المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلا

٤٥ - اعتمد مشروع القرار [A/C.5/68/L.62](#).

تنظيم الأعمال

٤٦ - السيد ماير - هارتنغ (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن من الأهمية بمكان أنه لم يتم، في نهاية المطاف، المساس بمبدأ اتخاذ القرارات بتوافق الآراء في اللجنة الخامسة. ومضى يقول إن هذا المبدأ أساسي لمستقبل حفظ السلام وللمسائل المتعلقة بالميزانية على نطاق أوسع. وأعرب عن خيبة أمل الاتحاد الأوروبي إزاء عدم التوصل إلى اتفاق دون اللجوء إلى التلويح بإجراء تصويت، مما يلقي بظلال الشك على أسلوب العمل الراسخ المتمثل في اتخاذ قرارات توافقية بشأن جميع المسائل المتعلقة بالموارد.

٤٧ - السيد يورينتي سوليز (دولة بوليفيا المتعددة القوميات): تكلم نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إن الإشارة إلى التلويح بإجراء تصويت أمر مثير للاستغراب، حيث أن مصدر الصعوبات في مفاوضات اللجنة معروف

التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة ومبادرات المساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن (تابع) ([A/C.5/68/L.42](#))

مشروع القرار ٢: التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة ومبادرات المساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

٤٢ - السيد سوميترو (نائب أمين اللجنة): قال إنه ينبغي إدراج فقرة إضافية بعد الفقرة ٩ يكون نصها "تشير إلى الفقرة ١٤ من تقرير اللجنة الاستشارية ([A/68/7/Add.27](#))، وتقرر، في هذا الصدد، تأجيل النظر في هذه المسألة إلى الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والستين".

لتوضيح مواقفها وأهدافها بمزيد من التفصيل. كما ينبغي الإصغاء لأصوات جميع من لهم مصلحة في حفظ السلام.

٥١ - السيد خاليزوف (الاتحاد الروسي): قال إن الاتفاق الإطاري الذي تم التوصل إليه قد خفف من قلق البلدان المساهمة بقوات وسيعود بالفائدة على عمليات حفظ السلام. وينبغي للأمين العام أن يكفل الشفافية في تدابير خفض التكاليف من خلال تقديم معلومات كاملة عن تلك التدابير وعن نتائجها في تقاريره عن عمليات حفظ السلام.

٥٢ - السيد سانشيز أسكوي (كوبا): قال إن وفده يشعر بالقلق إزاء ممارسة عقد اجتماعات مغلقة في إطار أعمال اللجنة. وتابع قائلاً إن اللجنة الخامسة ينبغي أن تكون قدوة من حيث الكفاءة وحسن استخدام الوقت والموارد المخصصة لها. وينبغي لها أن تعيد النظر في أساليب عملها وأن تجري مناقشة موضوعية بشأن هذه المسألة بهدف اتخاذ خطوات ملموسة لتحسين عملها.

إنّما أعمال اللجنة الخامسة في الجزء الثاني من الدورة الثامنة والستين المستأنفة للجمعية العامة

٥٣ - بعد تبادل المحاملات بين كل من السيد ماير - هارتنغ (المراقب عن الاتحاد الأوروبي)، والسيد يوريني سوليز (دولة بوليفيا المتعددة القوميات)، متكلماً باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، والسيدة باكونيغا مانانو (أوغندا)، متكلمة باسم مجموعة الدول الأفريقية، والسيد ليبرمان (الولايات المتحدة الأمريكية)، والسيد أونو (اليابان)، والسيد كيسوكا (جمهورية ترازيا المتحدة)، والسيد باتريوتا (البرازيل)، والسيد خاليزوف (الاتحاد الروسي)، والسيد سانشيز أسكوي (كوبا)، والسيد ساركي (نيجيريا)، والسيد ريفاس (أوروغواي)، أعلن الرئيس أن اللجنة الخامسة قد أكملت عملها في الجزء الثاني من الدورة الثامنة والستين المستأنفة للجمعية العامة.

رفعت الجلسة في الساعة ١٤:٠٥.

جيدا. وأضاف إن المجموعة كانت تعتقد أن هناك اتفاقاً على احترام استنتاجات فريق كبار الاستشاريين المعني بمعدلات سداد التكاليف إلى البلدان المساهمة بقوات والمسائل ذات الصلة. ولذا، أعرب عن خيبة أمله إزاء عدم تحقيق النتائج المتوخاة بشأن الزيادة في معدلات سداد التكاليف بعد مرور عام منذ بدء المفاوضات وبعد انقضاء عقدين دون أي زيادة في تلك المعدلات. وأضاف إن المجموعة متمسكة بموقفها الداعي إلى ضرورة التزام الحياد في عمل اللجنة، ورفض أسلوب العمل المتمثل في عقد اجتماعات مغلقة لا تمثل فيها بعض الدول الأعضاء.

٤٨ - السيد أونو (اليابان): قال إن من المهم بشكل خاص أن تتمسك اللجنة الخامسة بتقاليدها في اتخاذ القرارات بتوافق الآراء.

٤٩ - السيد كيسوكا (جمهورية ترازيا المتحدة): قال إن على الرغم من تسليمه بأهمية التوصل إلى توافق الآراء في اللجنة، تسبب التأخير في بحث العديد من البنود وحسمها في صعوبات لبعض الوفود، وخاصة عندما بدأت لجنة البرامج والتنسيق اجتماعاتها بينما كانت المفاوضات في اللجنة الخامسة لا تزال جارية. وقد تمكنت اللجنة الخامسة في الماضي من إتمام أعمالها في الوقت المناسب وينبغي أن تكون قادرة على القيام بذلك في المستقبل، بغض النظر عن مدى تعقيد البنود قيد النظر.

٥٠ - السيد باتريوتا (البرازيل): قال إن اللجنة الخامسة ينبغي أن تحترم الممارسات المتبعة والإجراءات المتعلقة بالميزانية ويجب أن تمتنع عن إيجاد الاستثناءات والحلول الخاصة، لأن ذلك لن يخدم مصالحها في الأجل الطويل. وأشار إلى ضرورة تحسين المنهجية المطبقة في المفاوضات التي تجريها اللجنة، وضرورة زيادة التزام الوفود بمستوى الخبرة في المناقشات، وتجنب الميل إلى الانتظار حتى اللحظة الأخيرة للإعلان عن مواقفها، والمشاركة في الحوار على نحو أكمل